



قرار إداري لسنة 2025

بشأن إعادة تشكيل اللجنة المشتركة لإزالة المخالفات والتعدييات على أملاك الدولة (الهيئات الرياضية)

مدير عام الهيئة العامة للرياضة بالتكليف .

بعد الاطلاع على :

- المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها .
- القانون رقم (97) لسنة 2015 في شأن إنشاء الهيئة العامة للرياضة .
- القانون رقم (87) لسنة 2017 الصادر بشأن الرياضة المعدل بالقانون رقم (107) لسنة 2018 .
- المرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له .
- المرسوم رقم (73) لسنة 2024 بشأن تشكيل الحكومة والمعدل بالمرسوم رقم (140) لسنة 2024 .
- المرسوم رقم (17) لسنة 2023 بشأن تعيين السيد / بشار عبدالله سالم السالم بدرجة وكيل وزارة مساعد في الهيئة العامة للرياضة .
- قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (41) لسنة 2016 بشأن بدل حضور جلسات اللجان في الجهات الحكومية وتعديلاته .
- القرار الوزاري رقم (79) لسنة 2023 بشأن تفويض مدير عام الهيئة العامة للرياضة في بعض الاختصاصات .
- القرار الوزاري رقم (108) لسنة 2024 بشأن تكليف السيد / بشار عبدالله سالم السالم (نائب المدير العام لقطاع الرياضة التنافسية) بالإضافة الى عمله القيام بأعمال (مدير عام الهيئة العامة للرياضة) .
- القرار الوزاري رقم (113) بتاريخ 2024/9/19 بشأن تكليف السيدة / د. فاطمة سيد خلف هاشم (مدير إدارة مركز نظم المعلومات) بالإضافة الى عملها الأصلي القيام بأعمال (نائب المدير العام لقطاع المالية والإدارية) .
- قرار الهيئة رقم (336) بتاريخ 2025/07/07 بشأن إعادة تشكيل اللجنة المشتركة لإزالة المخالفات والتعدييات على أملاك الدولة (الهيئات الرياضية) .
- كتاب السيد / مدير إدارة الضيافة العامة والمؤتمرات والوكيل المساعد لشئون الخدمات العامة بالتكليف والوكيل المساعد لشئون أملاك الدولة والشئون القانونية بالتكليف (وزارة المالية) رقم (7165) بتاريخ 2025/04/16 بشأن حالات التعدي على أملاك الدولة العقارية التابعة للهيئة العامة للرياضة تنفيذاً لقرار اللجنة الاقتصادية التابعة لمجلس الوزراء .
- كتاب السيد / نائب رئيس اللجنة العليا رقم (27310) بتاريخ 2025/10/05 بشأن إعادة تشكيل اللجنة المشتركة لإزالة المخالفات والتعدييات على أملاك الدولة (الهيئات الرياضية) .
- موافقة اللجنة الفنية لدراسة وتنظيم اللجان وفرق العمل باجتماعها الحادي عشر المنعقد بتاريخ 2025/10/14 على إعادة تشكيل اللجنة المشار إليها .
- ميزانية الهيئة للسنة المالية 2025/2026 .
- بناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .



الهيئة العامة للرياضة
Public Authority for Sport



دولة الكويت
State of Kuwait

تابع / قرار اداري لسنة 2025
بشأن إعادة تشكيل اللجنة المشتركة لإزالة المخالفات والتعديلات على أملاك الدولة
(الهيئات الرياضية)

ق ر ر

مادة أولى : إعادة تشكيل اللجنة المشتركة لإزالة المخالفات والتعديلات على أملاك الدولة
(الهيئات الرياضية) برئاسة وعضوية كل من السادة التالية أسماؤهم
وذلك وفق التفصيل التالي :

اللجنة الشمالية :

م	الاسم	الوظيفة	الصفة
1.	عثمان عيد ضيف الله العنزي	باحث مبتدئ قانوني	الرئيس
2.	عبدالمحسن يوسف البياقوت	محاسب أول	نائب الرئيس
3.	صادق عادل صادق صادق	مهندس حاسوب	مقررا
4.	صالح بدر صالح المجيدل	محاسب مبتدئ	عضوا
5.	عبدالله أحمد عبدالله بورخان	اختصاصي أول محاسبة	عضوا
6.	إبراهيم جاسم الفيلكاوي	صانع نظم أليّة	عضوا
7.	ممثل عن الهيئة البيئية		عضوا
8.	ممثل عن وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة		عضوا
9.	ممثل عن بلدية الكويت		عضوا
10.	ممثل عن وزارة الداخلية		عضوا

اللجنة الجنوبية :

م	الاسم	الوظيفة	الصفة
1.	أحمد زيد الديحاني	رئيس قسم متابعة المشروعات	الرئيس
2.	عبدالله مطلق هائيس المطيري	رئيس قسم التقييم والمتابعة	نائب الرئيس
3.	عبدالرحمن علي العبيدي المطيري	باحث أول قانوني	مقررا
4.	محمد جاسم أحمد المجادي	مهندس اختصاصي أول مدني	عضوا
5.	ناصر عبدالرزاق شارع اللهو	مساعد أول منسق إداري معاملات	عضوا
6.	سليمان محمد عبدالرضا القطان	رئيس قسم أرشفة الصور الفوتوغرافية	عضوا
7.	ممثل عن الهيئة العامة للبيئة		عضوا
8.	ممثل عن وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة		عضوا
9.	ممثل عن بلدية الكويت		عضوا
10.	ممثل عن وزارة الداخلية		عضوا

ص.ب : 29600 الصفاة - الرمز البريدي 13155 الكويت - تليفون : (+965) 24996806 - فاكس : (+965) 24996247

Tel : (+965) 24996806 - Fax : (+965) 24996247 - P.O. Box 29600 - Code : 13155 Kuwait



الهيئة العامة للرياضة
Public Authority for Sport



دولة الكويت
State of Kuwait

تابع / قرار اداري لسنة 2025
بشأن إعادة تشكيل اللجنة المشتركة لإزالة المخالفات والتعديلات على أملاك الدولة
(الهيئات الرياضية)

اللجنة الوسطى :

م	الاسم	الوظيفة	الصفة
1.	معاذ أحمد رشيد المطيري	باحث قانوني	الرئيس
2.	عبدالرحمن أحمد جواد حسين	محاسب مبتدئ	نائب الرئيس
3.	رانيا سعيد صادق	كبير اختصاصي محاسبة	مقررا
4.	عبداللطيف عدنان عبداللطيف السعيد	محاسب أول	عضوا
5.	وليد مناع عبدالله المطيري	محاسب	عضوا
6.	عبدالعزيز حربي ماطر الظفيري	كاتب أول حسابات	عضوا
7.	سعود فلاح طليحان المطيري	محاسب مبتدئ	عضوا
8.	زهراء موسى حسن باقر	باحث إعلام	عضوا
9.	بدر عبدالله عيسى المسري	محاسب	عضوا
10.	نوال عياد تركي عايد	منسق أول اداري معاملات	عضوا

مادة ثانية : تختص اللجنة المشار إليها أعلاه بحصر المخالفات والتعديلات بإسبطلات فروسيات المحافظات وقوائم الهجن والهيئات الرياضية (الأندية - الاتحادات - اللجنة الأولمبية) المقامة بالمخالفة لأحكام القانون رقم (105) لسنة 1980 بشأن أملاك الدولة وتعديلاته واتخاذ اللازم بشأنها .

مادة ثالثة : مدة عمل اللجنة من تاريخ صدور هذا القرار وحتى 2026/3/31 .

مادة رابعة : تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها أو نائبه ولا يكون اجتماعها صحيحا إلا بحضور أكثر من نصف أعضائها على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية الحاضرين المطلقة وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي به الرئيس أو نائبه .

مادة خامسة : للجنة أن تستعين بمن تراه مناسبا من موظفي الهيئة أو من خارجها في سبيل أداء كافة الأعمال المنوطة بها .

مادة سادسة : على جميع المعنيين تنفيذ مضمون هذا القرار كل فيما يخصه وإبلاغه لذوي الشأن .

بشأنه عباد الله سالم السالم

مدير عام

الهيئة العامة للرياضة بالتكليف

بشأنه عباد الله سالم السالم

بشأنه عباد الله سالم السالم

مدير عام الهيئة العامة للرياضة بالتكليف

